تحديات الإرهاب من المنظور الشرعى

الأستاذ الدكتور/عبد الله مبروك النجار

أستاذ الشريعة والقانون بجامعة الأزهر

العميـد الأول لكلية الدراسات العليا

عضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف

عضو مجمع الفقه الإسلامى الدولى بجدة

محام بالنقض ومحكم دولى

مصـر

مقدمـــــة :

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبى بعده ، سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله الرحمة المهداة، والنعمة المسداة ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه وجميع إخوانه من النبيين والمرسلين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين....

وبعـد ،،،

فقد بات الإرهاب يمثل تحديًا إنسانيًّا يهدد معظم الدول بمخاطر غير مسبوقة وجرائم لا تجىء على مثال حدث مما هو معروف في علوم الإجرام، أو في أرض الواقع ، ومن خصائصه أن ضحاياه لا ذنب لهم فيما يقع لهم منه من قتل وتمزيق وتقطيع بالتفجيرات وكافة أدوات التخريب، كما أن جرائمه تباغت أولئك الضحايا في أى وقت ومكان دون أن يكونوا مهتمين بأخذ حذرهم منه، فلا يملك أحد أن يفلت من براثنه، ولا يلبث أن يحدث له القتل أو الجرح أو الإعاقة دون تفرقة بين كبير وصغير أو رجل وامرأة أو مسلم وغير مسلم، وما يحدث لبنى الإنسان من أذى يحدث أكثر منه للمشروعات والمرافق والمؤسسات التى تعتبر مصدرًا للرزق الشريف والحياة الكريمة، فيصرف جهود الأفراد والمجتمع إلى إصلاح ما خرَّبوه، والانشغال عن استكمال ما يقيمه الوطن من المشروعات التى تكفل المستقبل الكريم لأجياله القادمة وشبابه الواعد.

وغاية الإرهاب أن يهلك البلاد والعباد، وأن يتلف الحرث والنسل، والله لا يحب الفساد، ومن المسلمات الفقهية أنه لا يجوز للناس أن يقفوا موقفًا سلبيًّا تجاه ما يهدد دماءهم وأعراضهم وأموالهم، وإنما يجب عليهم أن يواجهوا الشدة بالشدة والأذى بالأذى، لا سيما في الأمور التى لا يصلح فيها العفو، ولا يفيد فيها التسامح، كالجرائم التى يصعب فيها إصلاح الجانى أو صلاحيته للعدول عما يرتكبه من الجرائم ، والجانى الإرهابى قد تغلغل الإجرام فيه واستولى عليه حتى النخاع، ولم يعد يرجى له إصلاح أو ينتظر له توبة، لا سيما إذا كانت رجلاه قد سقطت في أوحاله واقتنع بفكره حتى صار من المتعذر عليه أن يتوب عنه أو أن يرجع فيه، ناهيك عما يكون قد اقترفه – فاعلاً أو شريكًا – في تلك الجرائم النكراء، فإنه إذا انحدر إليها لا يكون ثمة أمل في إصلاحه، ومن ثم يكون التعامل معه بالعقاب الملائم لما صنعه هو عدل الله وحكمه الذى يجب الوفاء به والانصياع لتنفيذه.

والتحديات جمع لكلمة التحدى ، وهى بمعنى: مواجهة الفعل بما يلائمه أو رد الفعل على وفق ما سبقه من فعل؛ ليكون هناك نوع من التناسب بينهما وعلى نحو يمكن المتحدى من أن يقضى على ما يتحداه من المخاطر حتى ولو كانت هى الإرهاب بصورته المعاصرة، فى اللغة: منازعة المتحدى لمن يتحداه أو لما يتحداه بقصد قهره والتغلب عليه [1].

ومن مخاطر الإرهاب أنه بجانب مخاطره المعروفة ومآسيه الواضحة، قد أصبح أداة خبيثة للالتفاف على المواثيق الدولية، والاستيلاء على أراضى الدول بأسلوب لا يسهل أن يحاسب المتعدى فيه على تلك الأراضى؛ لأنه اتخذ شكل عدو غير محدد المعالم أو معروف الهوية، ومن يتأمل ما يفعله تنظيم (داعش) الإرهابى بحدود الدول التى أقيم عليها يدرك تلك الحقيقة المرة، وهو أن الإرهاب أصبح أداة بيد أصحاب المصلحة في سرقة حدود الدول بتلك التنظيمات التى تعمل بالأجر لصالح من يعنيهم إزالة حدود الدول والاستيلاء عليها ومحو سيادتها، وإرهاقها بالحروب وما تحدثه من تخريب وتدمير وتجريف، وذلك دون أن يتمكن أصحاب الحق من الدفاع عن حقوقهم أو من استرجاع ما اقتطع من أرضهم إلا بشق الأنفس، واستنفاد القدرات، ومن المؤكد أن تنظيم داعش هذا إنما أقيم قصدًا لتحقيق مصلحة إسرائيل، وإقامة مشروعها المعروف (من النيل إلى الفرات)، دون أن تظهر أمام العالم كحانثة للعهود الدولية، وحتى لا يلومها أحد على تعدياتها واستيلائها على الأرض العربية المجاورة.

ومن الحكمة في المواقف التى تفرض التحدى على الأفراد والمجتمع أن يعرف المتحدى قوة من يتحداه، أو بالأحرى حقيقة المرض الذي يودّ أن يعالج منه ويتعافى من مخاطره، وذلك

(١) أبو بكر الرازى – مختار الصحاح ، دار الكتب العلمية ببيروت – الطبعة الأولى سنة ١٩٩٤م ص١٦٤.

بمعرفة أسباب المرض ليسدَّ أبواب حدوثه، ثم التوجه نحو آثاره وما أحدثه من مآسٍ في البنية أو تدهور في القدرة، أو تدمير للعافية، وذلك مما يقتضى معرفة أسباب الإرهاب، وبعد معرفتها يتم وضع الحلول التى تصلح لمواجهته ومحاصرته والقضاء عليه، ومن ثم كان من منطق هذا البحث في فكرته العامة، ومنهج دراسته أن يتكون من مبحثين كالتالى:

المبحث الأول : جوانب التعريف بالإرهاب وآثاره على الأفراد والمجتمعات .

المبحث الثانى : أسباب الإرهاب وأدوات مواجهته.

المبحث الأول

جوانب التعريف بالإرهاب وآثاره على الأفراد والمجتمعات

المطلب الأول

جوانب التعريف بالإرهاب

أصل مادة الإرهاب اللغوية يأتلف من ثلاثة حروف هى: (الراء، والهاء والباء (رهب) وقد ورد هذا الأصل ومشتقاته إحدى عشرة مرة هى ، فارهبون (البقرة/٤٠) (والنحل/٥١) ، رهباناً (المائدة/٨٢) يرهبون (الأعراف/١٥٤) ترهبون (الأنفال/٦٠) ورهبانهم (التوبة/٣١) والرهبان (التوبة/٣٤) ، ورهبا (الأنبياء/٩٠) الرهب (القصص/٣٢) رهبانية (الحديد/٢٧) رهبة (الحشر/١٣)، استرهبوهم (الأعراف : ١١٦).

ويبدو من إيراد تلك الألفاظ في مواطنها من الآيات القرآنية الكريمة أنها تتعلق بالخوف والرهبة من الله سبحانه وتعالى، ومن المعلوم أن تلك الرهبة لو استقامت في قلوب الناس لتخلص العالم من الإرهاب، ولأمن الناس جميعًا شروره، لأن نيرانه لا تستعر إلا عند خلو القلوب من رهبة الله ، ولذلك كان ورود تلك المادة في القرآن الكريم لمنع الإرهاب، وليس لإيقاظ أسبابه، غير أن مادة واحدة من تلك المواد، وهى التى جاءت فى سورة الأنفال، والتى يقول الله تعالى فيها: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ [1]، هى التى يمكن أن توحى بمعنى يمكن أن يفهم البعض منه خطأً أنه يتصل بالمفهوم المعاصر للإرهاب من جهة أنها تتعلق بإعداد القوة لمواجهة ما يهدد به الأعداء أو يظهر من مسلكهم تجاه الأمة التى ورد فيها هذا الطلب بإعداد العدة للمواجهة إذا حدثت.

بيد أن ذلك الإيحاء لا يقوى على الصمود أمام المعنى الحقيقى لها وهى التهيؤ بالقوة حتى يعيد العدو حساباته، ولا يتسرع فى إشعال نار الحرب بعيدًا عن مآلاتها، وليأخذ في اعتباره أن إعلان الحرب لن يكون نزهة خفيفة مع وجود تلك القوة ، فيقلع عن المواجهة الحربية أصلًا ويجنح إلى السلم ، فهى من باب إعداد القوة لحفظ السلم العام لا سيما وأنها موجهة إلى دولة لها نظام ويقوم على ولاية أمرها حاكم أو سلطان، وليست موجهة إلى جماعات أو أفراد يستخدمون القوة

(١) الأنفال : ٦٠.

للإرهاب، أو يمارسون البلطجة بالقوة المسلحة [١]، ومن ثم كان إيراد تلك المادة (رهب) ومشتقاتها في القرآن الكريم بعيدًا عن معنى الإرهاب الذى يئن العالم منه الآن جملة تفصيلاً.

المعنى الفقهى والتشريعى للإرهاب:

الإرهاب كجريمة أصبحت تمثل واقعًا يفرض نفسه على العالم الآن ، ليس نبتًا إسلاميًّا بل ولا يربطه بالإسلام سبب يرقى لاعتباره مسببًا عنه ، أو نتيجة تستند إليه أو إلى أصول إسلامية ، وليس من السهل على من يتأمل مبادئ الإسلام أو يحيط خبرًا بمصادره التشريعية أو أدلة أحكامه الفقهية أن يجد ربطًا أو صلة بين الإسلام والإرهاب، وكل ما يستطيع أن يصل إليه: أنه قد يوجد أفراد يمارسون الإرهاب أو ينتسبون إلى تنظيمات تحترف ممارسته، لكن نشاط هؤلاء الأفراد لا يصح أن يحسب على الإسلام، ومن الإنصاف أن يحسب على من يمارسون الجريمة انحرافًا عن هدى أحكامه، أو صفاء مبادئه التى تقوم أساسًا على الرحمة والتسامح، والصفح والغفران، لأن الحق لا يعرف بالرجال أخذًا به أو نأيًا عنه، وإنما يعرف الرجال بالحق.

كما لا يصح أن يكون موطن تلك الجريمة سببًا لإلصاقها بالإسلام، فيدان بارتكابها إذا وقعت تلك الجريمة على أرض تدين به ، حيث استبان من دراسة تلك الجريمة بالملامح التى عرفت بها منذ أول ظهورها أنها قد وقعت خارج حدود البلاد الإسلامية ومن أناس لا يدينون بالإسلام، لأن الإرهاب الذي أصبح حديث الساعة ومحل اهتمام المشرعين والساسة قد نبت فى بيئة غربية وليست إسلامية أو عربية، ومن أناس لا يدينون بالإسلام ، حيث ظهر بفرنسا سنة ١٧٩٨م وعلى يد عصابة استهدفت قتل نابليون بونابرت سنة ١٨٠٠م [٢]، وفى سنة ١٨٦٥م تم اغتيال الرئيس الأمريكى إبراهام لنكولن لموقفه المؤيد لتحرير العبيد ، وفي سنة ١٩٠٥م ألقيت قنبلة على مركبة الدون الأكبر سارج الكسندروفيتش، وفى سنة ١٩١٤م تم اغتيال الدوق الأكبر للنمسا فرانسوا فريدناند قبيل اندلاع الحرب العالمية الأولى، وفي سنة ١٩٧٣م قامت حركة الباسك الإأسبانية (إيتا) باغتيال الأميرال كايرو بلانكو الوزير الأول لحكومة فرانكو ، وفى سنة ١٩٧٨م تم اغتيال رئيس الحكومة الإيطالية الدومور، وفى سنة ١٩٩٦م قام بعض الإرهابيين بهجوم على البنك المركزى بسريلانكا، وفى سنة ٢٠٠١م حدث الهجوم الشهير على مركز التجارة العالمى بنيويورك ومبنى

---

(١) في هذا المعنى: بحث الشيخ عبد الله بن بيه – الإرهاب التشخيص والحلول – ضمن كتاب: موقف الإسلام من الغلو والتطرف ، أو ما يسمى بالإرهاب في هذه الأيام – لجنة خبراء مجمع الفقه الإسلامى الدولى بجدة، مراجعة وإخراج د. أحمد عبد العليم أبو عليوه – الطبعة الأولى ٢٠١٣م – ١٤٣٤هـ ص ٤٥.

(٢) الشيخ بن بيه – المرجع نفسه.

وزارة الدفاع بواشنطن [١].

ويبدو من هذا البيان المختصر لجرائم الإرهاب التى وقعت منذ أواخر القرن الثامن عشر أنها لم تكن عربية ، ولم تكن إسلامية ، ومن ثم يكون من الخطأ قصر وجود الإرهاب على مصر أو الدول العربية أو الإسلامية ، أو على من ينتمون للدين الإسلامى، ويكون من الصواب ما توصف به تلك الجريمة الإرهابية من أنها ليس لها دين أو وطن، وليس لها خطوط حمراء تقف عندها؛ لأنها تدمر كل شيء وتهلك الحرث والنسل وتنشر الفساد فى الأرض ، والله لا يحب المفسدين.

المعنى الواقعى لجريمة الإرهاب :

تعددت تعريفات الجريمة الإرهابية تعددًا يعكس اختلاف الزاوية التى ينظر إليها كل تعريف، لأن هذه الجريمة متعددة الخصائص ومتشعبة الآثار، بل إن بعض التعريفات قد تأثرت بالدوافع المؤدية لارتكاب هذه الجريمة، فاعتبرها البعض نوعًا من التعبير عن الغضب للمغلوبين على أمرهم في بعض البلاد، واعتبرها البعض الآخر نوعًا من إحداث التغيير في مجتمع يرى الإرهابيون فيه ما لا يرضى طموحهم، بينما اعتبره كثيرون نوعًا من الجريمة فائقة الخطر على حياة الناس وعلى أنظمة الحكم وعلى مصالح الشعوب، وهناك من يعتبره نوعًا من المقاومة، وقد أدى هذا الخلط إلى نوع من التلبيس في مفهوم الإرهاب، وجعل من العسير وجود تعريف جامع مانع له.

وقد عرفه البعض بأنه: عمل إجرامى عنيف يرمى إلى التدمير والإفساد وترويع الآمنين بقتل الأبرياء وتدمير المنشآت وترويج المخدرات، وكذلك الأعمال العنيفة التى تقوم بها العصابات ضد السلطة الشرعية لخلق جو عام من العصيان لشل النظام العام وتخويف المدنيين أو لقلب نظام الحكم [٢].

كما عرفه البعض بأنه :عنف منظم يرمى إلى إيجاد حالة من التهديد الموجهة ضد الدولة لتحقيق أغراض سياسية [٣].

وعرفه معجم لاروس الفرنسى بأنه : عبارة عن جملة أعمال العنف التى ترتكبها منظمة من

---

(١) يراجع في إحصاء المراجع الإرهابية التى اجتاحت العالم منذ سنة ١٨٨٠ وحتى الآن ، الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة: الحرب والحرابة والبغى والإرهاب – ضمن كتاب موقف الإسلام من الغلو والتطرف – ص ٥٦٤ وما بعدها – مرجع سابق.

(٢) الشيخ بن بيه – المرجع السابق – ص ١٢.

(٣) د. مطيع الله بن دخيل الحربى – موقف الإسلام من الإرهاب – ص ١١ وما بعدها – طبعة ٢٠٠٤م.

أجل خلق جو من الرعب أو من أجل قلب نظام الحكم [١].

وعرفه بيان مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف بأنه: ترويع الآمنين وتدمير مصالحهم ومقومات حياتهم والاعتداء على أموالهم وأعراضهم وحرياتهم وكرامتهم الإنسانية بغيًا وإفسادًا في الأرض [٢].

وعرفه مجمع الفقه الإسلامى الدولى بأنه: العدوان أو التخويف أو التهديد ماديًّا أو معنويًّا الصادر من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان في دينه أو نفسه أو عرضه أو عقله أو ماله بغير حق بشتى صنوفه وصور الإفساد في الأرض[٣].

وفى نظرنا أن تلك التعريفات لا تسلم من سهام النقد الذي يمكن أن يوجه لها فيعيبها أو يقضى عليها، ومن أبرز وجوه القصور فيها أنها قد صورتها وكأنها جريمة عادية يتوقع حدوثها وتخضع للتشريعات العقابية العادية المجرِّمة لها، وهذا يخالف طبيعة هذه الجريمة وحقيقتها، ولهذا فإن أى تعريف صحيح لتلك الجريمة يجب أن يأخذ في اعتباره أمرين:

أولهما: أن هذه الجريمة وكما سبق أن أشرنا تتسم بالمباغتة والخسة والخيانة، حيث يتخفى مرتكبوها عن أعين الأجهزة الأمنية أو حتى الشعبية، وقبل أن يختفوا عن الأعين تبدأ معالم جريمتهم في الظهور على هيئة قنابل تنفجر وعلى موجات متوالية لتحصد من يقتربون من التفجير الأول لإنقاذ ضحاياه أو وقف خطره، أو في صورة حريق يشتعل فيخرب ويدمر ما يحيط به من مظاهر الحياة الصناعية أو البشرية أو مصادر الثروات كالبترول وغيره، أو فى صورة أشخاص يقتلون جهارًا نهارًا بأسلحة رشاشة وطريقة تساعدهم على التخفى والهرب ، وذلك على نحو ما يراه الناس في ارتكاب تلك الجرائم الخسيسة.

ثانيهما: أن هدف الجريمة الإرهابية لا يقف عند حدود الضحايا والآثار التدميرية أو التخريبية التى تنتج عنها، ولكنه يتعدى ذلك إلى سلطة القانون بغية إسقاطها، وهيبة السلطة بغية تدميرها؛ ومن ثم كانت تلك الجريمة أداة لتدمير المصالح الخاصة للأفراد والمصالح العليا للمجتمع والمتمثلة فى هيبة القانون وسطوة النظام.

ويترتب على أن الغاية من تلك الجريمة لا تقف عند حدود تدمير المصالح الخاصة وأنها تتعدى إلى النظام والمشروعية أمور هى:

---

(١) مشار إليه في بحث الشيخ بن بيه السابق – ص ١١.

(٢) بيان مجمع البحوث الإسلامية في نوفمبر سنة ٢٠٠١م.

(٣) قرار مجمع الفقه الإسلامى الدولى رقم ١٤/٢/١٢٨ بشأن حقوق الإنسان والعنف الدولى.

١ــ أن الجانى الإرهابى – ومنذ أن يفكر في جريمته، أو منذ اللحظة الأولى في تنفيذها – يكون قد وضع حياته في المهب، وأباح لمن يعتدى عليهم أن يفعلوا به ما يرد اعتداءه حتى ولو وصل ذلك إلى القتل، فهو بمجرد البدء في تلك الجريمة وقبل تنفيذها يكون قد أهدر حياته وأتلف معصومية بدنه بما يمكن المعتدى عليهم من قتله، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾ [١]، والمثلية هنا وصف لرد الاعتداء في بدنه وأثناء وقوعه.

٢ــ أن رد التعدى الواقع من المجرم الإرهابى واجب على المجتمع المعتدى عليه أفرادًا أو سلطة، وذلك ما ذهب إليه الأئمة الأربعة أبو حنيفة ومالك والشافعى والإمام أحمد [٢]، وأساس ذلك الوجوب أنه بجريمة البغى قد أحلَّ دمه.

٣ــ أن الجانى الإرهابى إنما يستهدف بجريمته إسقاط القانون والنظام ، ولهذا أبيح دمه، وليس مما يتواءم مع تلك الجريمة التى تنتفى معها عصمة البدن، أن يعتصم الجانى بحقوقه كمتهم ، حيث إن حقه لا يقوم على نظام تشريعى لأنه قد أسقطه من حسابه وإنما يكون بالفعل العملى الذي يصلح لرد اعتدائه، فليس ثمة ضمانات لحقوق متهم أهدرت حياته منذ أول لحظة يرتكب فيها جريمته بحكم الشرع والدين، قبل أن يكون بحكم التشريع والقانون؛ حيث إن نصوص القانون لا تعنيه حتى يعتصم بها ، ولهذا لا يقوم على منطق صحيح تلك الأقوال التى تدعو إلى رعاية حقوقه كمتهم أثناء المحاكمة.

وعلى ضوء تلك الخصائص يمكن تعريف الجريمة الإرهابية بأنها:

" عمل إرهابى مباغت غير منضبط في آثاره يهدف إلى الإطاحة بمصالح الأفراد وأمنهم وإسقاط القانون والنظام الذي يكفل تطبيقه " [٣].

---

(١) البقرة : ١٩٤ .

(٢) حاشية ابن عابدين على – الدر المختار – جـ ٥ – ص ٤٨١ ، مواهب الجليل – جـ٦ – ص ٣٢٣، تحفة المحتاج – جـ٤ – ص ١٢٤ ، والإقناع – جـ٤ – ص ٢٩٠ .

(٣) راجع فى تفصيل ذلك بحثنا: الإرهاب وأثره على الشباب والتنمية الاجتماعية – مؤتمر الإرهاب بمدينة شرم الشيخ – جامعة الدول العربية – ص٤ وما بعدها – فبراير سنة ٢٠١٧م.

المطلب الثانى

آثار الإرهاب على الأفراد والمجتمعات

من المعلوم أن الشباب فى أى أمة هم عماد حياتها وأساس بقائها ، وبدون الشباب تكون الأمة بلا مستقبل ، ولهذا كان الاهتمام به هو اهتمام بالأمة في أهم ما يخصها وهو المستقبل والوجود، والذين يريدون الاستيلاء على مقدرات أى أمة من الأمم يعمدون إلى المدخل الذي يمكنهم من ذلك بسهولة وهو القضاء على طموح الشباب وتدمير قيمة الوطنية فيه حتى ينفصل عن أمته، ويفر إلى خارجها تاركًا ثغورها لمن يطمعون فيها أو يريدون ثرواتها ودينها وحضارتها ، فإذا ما خلت البلاد من الشباب وبقى فيها الكهول والشيَّاب كان ذلك إيذانًا بالنهاية وعلامة على التلاشى والفناء، وربما لا يتجاوز عمرها مقدار ما بقى من أعمار شيوخها وكهولها، ثم لا يكون بعدهم عقب يحملون الراية ويكملون المسيرة ، وإذا كان بقاء الأمم متوقفًا على ما يخلفها من الشباب، يكون ما في تلك الأمم من الثروات وأسباب التنمية الاجتماعية عرضة للفناء بالتبع لضياع البلاد، وغياب الشباب، ويحسن الإشارة إلى ذلك بنوع من التفصيل الذي يقتضيه البيان.

أولاً: أثر الإرهاب على الشباب:

مما هو معلوم بل ومؤكد أن الإرهاب يؤثر على الشباب تأثيرًا بالغ السوء، فهو لا يقف عند حد الفتك به وتمزيقه إربًا فيما يقع ضحية لتفجيراته واعتداءاته ، بل وبما يؤثر به على نفوس الشباب ليقدموا حياتهم لقمة سائغة لخدمة الإرهاب بعد أن يقوم كبار الإرهابيين بمسح عقله وشل تفكيره وإقناعه بأن الإرهاب جهاد فى سبيل الله، أو أنه طريق لقيام الدولة الإسلامية والخلافة الإسلامية، أو أنه الطريق للقضاء على الكفار الذين هم فى نظر أولئك الإرهابيين كل من عداهم حتى ولو كان مسلمًا ويشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ويصوم رمضان ويحج بيت الله الحرام، فإن كل ذلك لا يجعله فى نظر الإرهابيين مسلمًا طالما أنه لا يتبع هواهم ولا يكون إرهابيًّا قاتلا مثلهم، وكثير من الشباب الذين وقعوا ضحية أولئك المجرمين قد خدعوا بهذا الكلام فباعوا ضمائرهم وأنفسهم للشيطان، ووضعوا حياتهم رهنًا لمطالب أولئك القتلة وتنفيذ أغراضهم، وذلك بعدما نجحوا فى تجنيدهم للدفاع عن تلك الأفكار الضالة ضد أهلهم وبلادهم ، ودون وازع من دين أو ضمير، وما من شك في أن ذلك التأثير الإرهابى على الشباب يعد من أعظم أدوات التأثير السيء عليه والفتك به.

وهناك نوع آخر من التأثير السيء على الشباب إذا ما نجح في الإفلات من براثن تجنيده ليكون أحد جنود الإرهاب وصناع جرائمه يتمثل فى تحطيم مستقبله، وتدمير أسباب التنمية التى

تحقق له مستقبلاً سعيدًا وحياة كريمة ، وتضع على كاهله أعباء حياتية تنهك قوته وتستنفد طاقته في إصلاح ما يدمره الإرهاب بدلاً من أن يتفرغ للبناء ومواصلة ما بدأه الأجداد ودعَّمه الآباء ، ولا يخفى ما ينطوى عليه ذلك التدمير المتعمد لبنية بلاده التحتية وأساس خدماته المعيشية من تأثير سيء عليه فى الصحة والتعليم وغيرهما من مقومات الحياة الكريمة.

وإذا ما أنهكت طاقة الشباب وأصيب في عقله وفكره وتحول إلى وقود للإرهاب أو دمرت أسباب الحياة الكريمة أمامه فإن ذلك – بالقطع – سوف يمثل قضاء عليه ، أو إنهاكًا لقواه؛ بما يجعل وجوده على أرض بلده فى حكم العدم ، وهو ما يسهل لأعدائه الوصول إلى مأربهم فيه وفى بلاده التى تضمن له العزة والحياة الكريمة.

ثانيًا: أثر الإرهاب على التنمية الاجتماعية:

تمثل التنمية الاجتماعية التطبيق العملى المعاصر لما قرره التشريع الإسلامى للإنسان على أرضه وداخل حدود بلاده من كرامة الإنسان، والتى تكفل الحياة الكريمة والاحترام الإنسانى له حيثما رحل وحيثما حلَّ ، وما من شك في أن الحياة الكريمة تحتاج لقيامها إلى أسباب محددة تعد أساسًا لتلك الحياة الكريمة، يأتى على رأس القائمة منها الموارد المالية والاقتصادية التى تضمن لكل إنسان كفايته الإنسانية مما يحتاج إليه من قيام البنية البدنية والعقلية والروحية وفقًا لما يريده الشارع الحكيم سبحانه وتعالى لعباده من حقوق وكرامة ، فإن كل عنصر من عناصر تلك الكرامة يتكامل مع غيره بما يقيمها، وهو يحتاج في إقامته إلى أموال ترصد وميزانيات تدفع ، وذلك كله مما يحتاج إلى السعى في مناكب الأرض واستخراج بركات الله من أرض الله ، واستكمال ما بناه السابقون من أسس الحضارة الإنسانية على الأرض ، وقد ترجم النبي ﷺ هذا المعنى فيما جاء فى حديثه الشريف: " **اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول**" [(١)] ، فإن علو اليد دليل على عزة صاحبها وقدرته على العطاء الذى لا يحصل إلا بعد العمل وتحصيل الثمرة وامتلاك الأسباب التى يكون بها الإنسان قادرًا على العطاء.

والإرهاب يقضى على تلك الأسباب ، ويهدم ما بناه البشر على أرض بلادهم من مشروعات الصناعة والزراعة، والضرورات المعيشية كالمياه والكهرباء، والمرافق العامة كالمدارس والجامعات والمستشفيات والمياه والكهرباء والمساكن والطرق ووسائل المواصلات والاتصالات، ويصنع بصمة من التخلف تقود البلاد التى تبتلى بالإرهاب إلى درك العصور الأولى،

---

(١) رواه البخارى في صحيحه – صحيح البخارى – جـ٥ – ص ١٩٢٢ – رقم ٥٠٤٠ – ضبط وترقيم مصطفى البغا – طبعة دار العلوم الإنسانية بدمشق.

فلا يفلت من براثنه الإنسان ولا الأوطان ، ولهذا كان تأثيره على التنمية الاجتماعية وعلى الشباب بالغ السوء.

وقد أظهرت الدراسات المتعلقة بأثر الإرهاب على التنمية الاجتماعية أن الإرهاب قد مكن لإسرائيل فى المنطقة بما يجعلها فى مأمن من المؤاخذة على ما تفعله بالمنطقة من بلاد العالم بعد أن ألصقت تهمة الإرهاب بالمسلمين ، فضلا عن تشويه صورة الإسلام، وتحجيم العمل الخيرى الإسلامى الذى اتهم هو الآخر بأنه موجه لتغذية الإرهاب ولا يهدف إلى التنمية الاجتماعية، ففقدت التنمية الاجتماعية رافدًا كبيرًا من روافد النهوض بها [١]، وخسر المسلمون بذلك خسارة فادحة في مجال التنمية اللازمة.

(١) د. عبد القاهر قمر – الإرهاب التشخيص والعلاج – ضمن بحوث كتاب موقف الإسلام من الغلو والتطرف مجمع الفقه الإسلامى الدولى بجدة – ص ٤٥٨ وما بعدها.

المبحث الثانى

أسباب الإرهاب وأدوات مواجهته

المطلب الأول

أسباب الإرهاب

من العسير على أى فقيه في الشريعة أو القانون أن يدرك الأسباب المؤدية إلى الجريمة الإرهابية أو التى تعد دافعًا إليها أو سببًا لارتكابها، لأنها من جهة كونها فعلاً يمثل جريمة تتسم بالخسة والغدر والبطش فيما تحدثه من تدمير وتخريب غير مبرر تشترك مع الجرائم العامة في المرحلة التى تسبق تنفيذها، والتى تتكون فيها الجريمة وتتخلق في أعماق المجرم، ويعيش مرحلة التكوين الإجرامى الذي يتمثل في دراستها وتدبر مآلاتها وما يترتب عليها من تخريب وتدمير، وهى المرحلة التى تحتضن الإصرار على الجريمة والتصميم عليها، فإن تلك المرحلة تعد عملاً نفسيًّا يتكون في قلب الجانى وما ينطوى عليه من نية ارتكاب الجريمة وإرادة ارتكابها، ولأنها تتعلق بنفس الجانى وما ينطوى عليه قلبه من حقد على المجتمع وغلٍّ دفين تجاه أفراده؛ فإنها تعتبر في تلك المرحلة بعيدة عن مدارك البشر، لأن تلك المدارك لا يعلم بها إلا بعد أن تتخذ شكلاً ظاهريًّا يمكن إدراك آثاره ورؤية ما أحدثه من قتل وتخريب على أرض الواقع ، ومن ثم كانت بدايات تلك الجريمة في منأى عن إدراك البشر، لأن ما فى القلوب وما تنطوى عليه النفوس لا يعلمه سوى علام الغيوب سبحانه، فهو الذى يعلم ما نسر وما نعلن، وهو الذى يعلم ما تكنه الصدور وما تخفيه القلوب، يقول تعالى: ﴿ **وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعۡلِنُونَ** ﴾ [١]، وقوله تعالى: ﴿ **وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعۡلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمۡ وَمَا يُعۡلِنُونَ** ﴾ [٢]، وقوله تعالى: ﴿ **وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ يَعۡلَمُ سِرَّكُمۡ وَجَهۡرَكُمۡ** ﴾ [٣]. وقوله تعالى: ﴿ **أَوَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ ٱلۡعَٰلَمِينَ** ﴾ [٤]. والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وهى تدل على اختصاص علم الله بما في الصدور، وأن هذه المنطقة من العلم لا يصل إليها إدراك

---

(١) النحل : ١٩.

(٢) النمل : ٧٤ .

(٣) الأنعام : ٣ .

(٤) العنكبوت : ١٠ .

العباد، وفي هذا يقول النبى ﷺ: " **إنكم تحتكمون إلى ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، فمن قضيت له بغير حقه فإنما أقتطع له قطعة من النار**" (١)، حيث دل هذا الحديث الشريف على أن علم البشر الذى يناط به الحكم بينهم يتوقف على ما يظهر للحَكَم من الأمور، وذلك دون دخل له بما في الصدور؛ فإن مجال علمها من اختصاص الله تبارك وتعالى.

غير أن هذا السياق لا يمنع من تطرق الحكم إلى ما هو مستكن فى الصدور إذا ظهر من واقع الحال ما يدل عليه ، وذلك بأن يكون للجانى من السوابق الإجرامية والتاريخ السلوكى في الإجرام ما يغلب على الظن معه أنه سيرتكب جريمة معينة يشير إليها تاريخه وسلوكه، وما يشتهر به من كره للناس والحياة، أو المجتمع الذى يعيش فيه، ومنه – قطعًا – من يتهم المجتمع بالكفر، فإنه لا قيمة لذلك الاتهام إلا إذا كان مقصودًا منه – في نظر من يوجهه لغيره – استحلال دم المجتمع وعرضه وماله ، وذلك معلوم بداهة من أوليات فقه الجريمة والعقاب.

وإذا كانت تلك الجريمة مما يخفى تكوينها فى صدر الجانى، وأنها بذلك تشترك مع غيرها من الجرائم، فإن الدوافع التى تؤدى إليها وتبعث على ارتكابها قد تتمثل في عوامل نفسية تتخذ شكل الميل للتدمير والتخريب، وضعف الإيمان، والإحساس بالكيد والكره للدنيا والناس، والتبلد الشديد في الشخصية، وتبلد المشاعر مع الكِبْر والإحساس بالعظمة والتعالى وفرط الاعتزاز بما يظن أنه الحق الذي لا يعتريه الباطل فيما يؤمن به، وهذه النقائص النفسية تقتضى علاجًا ملائمًا وتعاملاً خاصًّا حتى يمكن للمراقبين والمتعقبين لمرتكبى تلك الجريمة من ممارسة مهامهم على أساس صحيح ، ويمكن تأصيل الدوافع إلى العمل الإرهابى فيما يلى :

أولاً: الأسباب الفكرية المستمدة من استغلال الدين:

تجيء الأسباب الفكرية مستمدة من استغلال الدين واللعب به على عقول الشباب الذين لا خبرة لهم بأمور الدين، ولا يتوفر بجانبهم أدوات الفهم الصحيح لأحكام الشريعة، وغالبًا ما يكون بعض هؤلاء الشباب من المهمشين الذين يعتريهم اليأس من حياتهم ممن يفتقدون الأمل ــ وربما الهمة والإصرار ــ فى مستقبل يستوعب طموحهم ويحقق آمالهم، فإذا وجدوا من يلعب على عقولهم مستغلاً الأفكار الدينية التى يلعبون فيها دورًا قياديًّا مؤثرًا وظاهر النتائج، يكون انقيادهم لتلك الأفكار أمرًا مبررًا، لأن هذا الشاب المهمل الذى لا يجد في أسرته أو فى مجتمعه ما يشير إلى

---

(١) الشوكانى – نيل الأوطار – ٨ /٣١٤ – طبعة الحلبى ، والحديث رواه الجماعة عن أم سلمة، أن رسول الله ﷺ قال: " **إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى بنحو ما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئًا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار**".

أنه سيعيش حياة كريمة إذا ما أيقن أنه سيهدم حكومة ويحارب دولة ويبنى على أنقاضها – جهلاً منه– دولة الإسلام التى تحقق له سعادة الدنيا وفلاح الآخرة كما يسمع من المجرمين الذين يصبون في عقله تلك الأفكار، فإنه – من المؤكد – سينقاد لذلك ، لأنه إن مات سيذكر بالشهادة ويفوز بالجنة وحور العين، وإن عاش فسيكون بطلاً مغوارًا أسهم فى إسقاط الدولة الكافرة ورفع رايات الدولة المسلمة، وذلك وفقًا لما يصور له قادته المجرمون الذين جندوه.

ثانيًا : إساءة فهم بعض النقول والعبارات الفقهية:

قد يساعد على تفشى تلك الظاهرة التى يجد فيها الشباب منفذًا للانحراف وممارسة الإرهاب ضد أهليهم وبنى وطنهم وإخوانهم في الدين والإنسانية، وجود بعض العبارات الفقهية التى يمكن استغلالها وإقناع الشباب من خلالها بأن القتال مشروع ضد الناس جميعًا إلى أن يدخل الكافة في الإسلام، وأنه مقرر أصلا وبدون سبب يقتضيه مما وضعه الشارع له ، وهو وقوع التعدى من الآخرين عملاً بقول الله تعالى: ﴿ **فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ** ﴾ [1]، وقوله تعالى: ﴿ **فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ** ﴾ [2]، فإن هذين القولين الكريمين وغيرهما يدلان على أن مشروعية القتال مرهونة ومتوقفة على شروط منها أن يقع التعدى من الآخرين، لكن أصحاب الأهداف الإرهابية يحرفون هذا القول عن موضعه، ويجعلون قتال الناس واجبًا بإطلاق، ويضربون نصوص الفقه بل وأدلة الشارع ببعضها ليجعلوا الفكرة المسوغة للإرهاب في عقول الشباب هى المنفردة وحدها، وهى التى يجب اعتناقها دون سواها ، ليس في القتال فقط بل في جميع القضايا التى يتعامل معها الفكر الإرهابى، ومنها: قضية الخلافة والجهاد والحاكمية والولاء والبراء والجزية والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والخروج على الحكام ودار الإسلام ودار الحرب والمواطنة، وغيرها من القضايا التى اعتبرها المتاجرون بالدين ساحات للتلاعب الفكرى بعقول الشباب ، واستطاعوا أن يُحَصِّلوا من ورائها كسبًا كبيرًا من ضحايا الشباب الذين وقعوا فى براثن التلاعب بتفسير القضايا واستغلالها لتوجيه أولئك الضحايا إلى عكس ما يفهم منها [3].

---

(١) البقرة: ١٩١ .

(٢) البقرة: ١٩٤ .

(٣) راجع في تفصيل ذلك كتابنا: مفاهيم يجب أن تصحح بالاشتراك مع الدكتور/ محمد أبو عاصى – مراجعة وتقديم الأستاذ الدكتور/ محمد مختار جمعة وزير الأوقاف – طبعة وزارة الأوقاف سنة ٢٠١٥م ، وقد تم الرد في هذا الكتاب على الانحراف الذى حدث في تفسير كثير من تلك القضايا، وبيان الصواب فيها، ولقى رواجًا شديدًا على مستوى العالم حيث طبع منه ما يقرب من مليون نسخة، وتمت ترجمته إلى أكثر من ست لغات عالمية، وصرح بطبعه وتوزيعه فى كافة بلاد العالم.

ثالثًا : الأسباب الاقتصادية للإرهاب:

الذين يمارسون الإرهاب لا يمارسونه ابتغاء وجه الله أو نصرة لدينه كما يزعمون ويشيعون ذلك فى كل وقت، ولكنهم يحصدون مقابل ما يرتكبونه من تلك الجرائم نقدًا أو عيناً، فقد أدرك قادتهم الذين جندوهم لتلك الجرائم الخسيسة أنهم لا يمكن أن يقوموا بتلك الأفعال الشنيعة أو أن يكونوا مستعدين لارتكابها إلا في مقابل مادى يكافئ ما يقدر كل واحد منهم على القيام به، ويكفل له مصدر رزق يكفيه عن الحاجة إلى الوظيفة الحكومية التى تشترط فيمن يتقلدها حسن السمعة ونقاء السيرة الشخصية والعائلية وغيرها من الشروط التى قد لا تتوفر فيهم مما يجعل حصولهم على وظيفة حكومية أمرًا عسير المنال، ولهذا تجد أولئك المجندين الذين قاموا بأعمال إرهابية أو من يخلفونهم للقيام بمثل ما قاموا به عندما يطلب منهم، يملكون مشروعات تجارية وخدمية ما كان لمثلهم أن يحصلوا عليها لولا ما يقدمه لهم كبراؤهم من المغريات التى تغنيهم عن الوظيفة الحكومية، ويظهر ذلك فى سيارات الأجرة التى يشترونها لهم، والصيدليات والمخابز ومحلات الخدمات والبقالة والخضار والفاكهة والغسيل وإصلاح السيارات والمطاعم والمجمعات الاستهلاكية وغيرها، حيث يوفر لهم من يجندوهم تلك المشروعات ليضمنوا ولاءهم لهم ، وليحصلوا على مناصرتهم ورضا أهليهم عما يفعلونه بحق بلادهم وبنى وطنهم ، وقد يكون مما ساعد على ذلك النقص فى فرص العمل الحكومية وتفشى البطالة وعجز الراتب الحكومى عن تلبية الحاجات اليومية والمعيشية [١].

رابعًا : استخدام الوسائل الإلكترونية المتطورة لممارسة الإرهاب:

قد يكون من أخطر أسباب الإرهاب ذلك الخلل البارز في استخدام مبتكرات العلم وما أفرزته تكنولوجيا العصر من وسائل التواصل الاجتماعى والأجهزة الإلكترونية في تجنيد المجرمين وارتكاب الجرائم الإرهابية، وابتزاز الضحايا لتجنيدهم فى الأعمال الإرهابية بالتهديد ونشر الفضائح المصطنعة وغيرها، كما يدخل فى هذا الصدد إشاعة الفوضى ونشر الشائعات والتحريض على التظاهر والتخريب، والنيل من هيبة الدولة.

ويبدو أن تلك الأجهزة عندما ابتكرت لم يكن المستهدفون بها على دراية كاملة بمخاطرها، والمآلات التى سوف يؤدى إليها استخدام تلك الأجهزة، حتى باغتت ضحاياها بتلك المخاطر التى لم يكن أحد يحسب حسابها، ولعل مرد تزايد خطر تلك الأجهزة أننا قد اعتدنا على استعمالها كوسيلة للتمييز الاجتماعى والحصول منها على معلومات ترفيهية أو غير أخلاقية على سبيل الخفية

(١) فى هذا المعنى: د. عبد القاهر قمر – المرجع نفسه – ص ٤٧٣ وما بعدها.

والاستسرار، فى ظل التشريعات التى تكفل لكل إنسان حقه فى الخصوصية والمحافظة على أسراره وعرضه حتى لا يكون مدار كرامته عرضة للانتهاك، ولم نفكر في توجيه استخدامها لتكون وسيلة للدفاع عن مقدرات المجتمع وقيمه إلا متأخرًا جدًّا، وبعد أن أحاطتنا تلك الأجهزة بمثالبها ومخاطرها التى كادت أن تلتف حول أعناقنا وتهدد استقرار أمننا واستقلال قرارنا، وأعاقتنا عن اتخاذ ما نريده لأنفسنا ولبلادنا من عزة وكرامة ، وذلك ما يجب إدراكه عند النظر فى وسائل محاربة الإرهاب.

خامسًا : تضارب التعامل مع الإرهاب على المستوى الدولى:

يمثل التعامل مع الإرهاب على المستوى الدولى سببًا وجيهًا لتمدده وانتشاره حيث يساعده على الامتداد إذا ضاقت به الأرض داخل الحدود الوطنية، وربما اتخذ الإرهاب من بعض الدول أداة باطشة بالدول الأخرى إذا ما قامت المواجهة بينهما ، وهنا يعتبر الإرهاب أداة فى يد الدولة التى تتبناه لتحقيق أهدافها ضد الدولة المعادية ، وإذا ما كانت نظرتها إليه كذلك فإنها سوف تدافع عنه وتشجعه وتلتمس التبريرات الجميلة لما يفعله ، وتضفى عليه من الأوصاف المقبولة والنوايا الطيبة ما يغل يد الدول المنصفة في التعامل معه ، أو يحبط ما تفعله للقضاء عليه ، ناهيك عن الإيواء والإنفاق وضمان الوسائل التى يتحرك بها داخل الدولة التى تحتضنه وتنفق عليه ، وقد حدث ذلك كثيرًا وما زال يحدث أمام أعيننا الآن ، بل إنه ليعد من سخريات الأمور أن يتحول ذلك الداء إلى نار تأكل كل ما يقابلها ، ويتعدى شررها إلى الأرض التى يعيش عليها وتكون الدول التى تأويه هى أول من تكتوى بناره وتتألم من لهيبه، وذلك أمر بدهى لأن الإرهاب لا دين له، ولا وطن، وليس له حدود يقف عندها أو مبدأ يحول دون وقوعه أو تلافى خطره.

وما من شك في أن ذلك التعامل المزدوج مع الإرهاب يعد من أهم أسباب انتشاره وعوامل بقائه، لأن ما تبذله الدول الجادة فى القضاء عليه تبدده الدول التى تأويه أو تتهاون فى التعامل معه.

سادسًا : قطع أوصال الأمة وفصل حاضرها ومستقبلها عن أصوله الأولى:

من الواضح أن ثمة قوى عالمية تريد فصل حاضر الأمة الإسلامية ومستقبلها عن ماضيها، حيث ترى تلك الدول أن فى استمرار التواصل بين ماضى الأمة الإسلامية وحاضرها استمرارًا لبقائها وعاملاً مهمًا يحول دون القضاء عليها وتعطيل أجندات تلك الدول الكبرى فى التآمر على الدول الإسلامية، أو بالأحرى الدعوة الإسلامية، وقد تراءت شواهد ذلك المقصد الدولى الذى يستهدف القضاء على الوجود الإسلامى فيما اتبع منذ سنوات من عزم بعض القوى المعاصرة لإيجاد شكل دولى يصبغ كافة الدول بصبغة واحدة أو لون واحد، اتخذ مسمى (الكوكبية) تارة،

أو (العولمة) تارة أخرى ، أو غير ذلك من المسميات التى تذوب فيها هويات الدول وعقائدها الدينية أو قومياتها أو إنتماءاتها أو ما دون ذلك من عوامل التجديد الذاتى لها ، ومن المعلوم أن الدول الإسلامية إذا فقدت هويتها الدينية فإنها سوف تتلاشى ويلتهمها الفناء.

ودور الإرهاب في هذه المسألة يقوم على تلقين من ينضمون لقوافله ما يُكَرههم في الماضى ويدفعهم للتطاول عليه وتحقير رموزه وقادته الذين قدموا للأجيال خبرتهم فى الحياة، لتدعيم مبادئ السلم والرحمة والحضارة.

إن بعض الإرهابيين لا يكفرون المجتمع وحده، بل يكفرون آباءهم، ويغدرون بالحقوق التى قررها الشارع الحكيم للبر بهم وبكل صاحب فضل عليهم وعلى البشر كالمعلمين والأساتذة والقادة والرواد وغيرهم ممن يقدمون الخير للناس، إنهم لا يريدون أن يسيروا على هدى المبادئ التى سار عليها السابقون في مجال الخير والسلام، ولكنهم يريدون واقعًا جديدًا يكونون فيه هم القادة والحكام الذين يحكمون، وعلى الكراسى يجلسون، وغير ذلك من الأوهام التى تلقنوها لاستغلال الدين من أجل الدنيا والوصول إلى الحكم على أنقاض القيم والمبادئ والتطاول على الرموز والأهل وكل من سواهم.

ومن يلاحظ سلوك الإرهابيين يجد منهم احتقارًا لكل من سواهم وتطاولاً عليه وشروعًا فى تدميره ومحو وجوده، فلم يفرقوا بين المسجد والجامعة في الحرق والهدم والتحطيم والتخريب، واعتدوا على أساتذتهم بالسب والبذاءة حتى وصل خطرهم إلى حد اعتداء البنات فى إحدى الكليات الإسلامية على العميدة، بعد أن اقتحموا عليها مكتبها، وقد جاء التطاول على الأزهر وشيخه وعلمائه في ظل تلك الهجمة الإرهابية التى تريد إلغاء الماضى وبدء مرحلة جديدة يكونون هم فيها المشرعون والأحق بالوجود.

والبناء على ما أسسه السابقون مطلوب لاستمرار مسيرة الخير، وليس المراد به تحنيط الدين في الماضى، ونبذ الحاضر واعتباره من المبتدعات والمحرمات، ولهذا كان ما يفعله من يسمون بالسلفيين أو أصحاب الفكر السياسى المدثر بلباس الإسلام داخلاً ضمن عوامل صناعة الإرهاب ، ويتعين أخذ ذلك فى الاعتبار للقضاء عليه [1].

(١) بحثنا السابق – ص١٤ وما بعدها .

المطلب الثانى

وسائل المواجهة الحاسمة للإرهاب

تعتبر أسباب الإرهاب مدخلًا ضروريًّا لتشخيصه ووضع الدواء المناسب للقضاء عليه، وفى ضوء تلك الأسباب يمكن تشخيص الدواء ، ونشير إلى تلك الوسائل الملائمة لمواجهة الإرهاب والقضاء عليه أو – على الأقل – الحد من آثاره ، فيما يلى :

أولاً: تجديد الخطاب الدينى :

من الأسباب التى أدت إلى التطرف واعتناق الفكر الإرهابى: اضطراب الفهم الدينى لدى أتباع ذلك التوجه ، أو سوء الفهم لبعض النصوص الفقهية أو الأدلة الشرعية، وذلك مع وجود بعض النصوص التى سيقت فى كتب التراث وكانت ملائمة للعصر الذي سيقت فيه، من جهة قدرة الأفهام على استيعابها وفهم سياقها فيما يكتب، ومن أدلة الشارع الحكيم ومصادر أحكامه الشرعية ، إضافة لوجودها كضرورة مهمة فى حفز العقول للفهم وإحداث نوع مما يسمى فى عصرنا بالعصف الذهنى الذى يساعد فى فهم أدلة الشريعة على نحو كلى ، وليس على نحو مبتسر يأخذ بعض الأدلة ويترك بعضها الآخر على غرار من يقول ﴿ **لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ** ﴾ [1]ثم يسكت، أو يقول: ﴿ **ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ** ﴾ ، دون أن يقرأ الآية كاملة أو يذكر أولها وهو قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَـٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ [2]، أو كمن يفهم قول الله تعالى:﴿ **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ** ﴾ [3]، أو قوله تعالى: ﴿ **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَـٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً** ﴾ [4]، بعيدًا عن قوله تعالى: ﴿ **فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ** ﴾ [5] أو قوله تعالى : ﴿ **وَقَـٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا**

---

(١) النساء : ٤٣.

(٢) النور : ١٩.

(٣) التحريم : ٩.

(٤) التوبة : ١٢٣.

(٥) البقرة : ١٩١.

﴿ تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [1]، فإن قراءة آيات القتال بإطلاق دون ضم الآيات التى تشترط سبق التعدى أو القتال من المعتدين لا يمكن أن يوصل إلى مقصود الشارع أو يؤدى إلى فهم صحيح لأدلة مشروعية القتال، وأمثلة ذلك كثيرة وهى تدل على تلك القراءة المبتسرة لأدلة الشارع ليس قصدًا لإصابة الحق، وإنما الانتصار للنفس، واتباع الهوى على حساب دين الله والتطبيق الصحيح له.

ومن الأمور التى ساعدت على تفشى ذلك الفهم عجز بعض الدارسين عن إكمال ذلك القصور وربط الأدلة ببعضها، من الذين يقومون بتدريس المواد الإسلامية للدارسين والطلاب، وربما ساقوا فى الأحاديث أو المحاضرات الدعوية ما لا يصح أن يقال فى وقتنا من بعض النقول أو الآثار التى تجاوزها التطبيق الفقهى بزمان طويل، وأصبح القول بها فى وقتنا يمثل نوعًا من النفرة في النظر إلى بعض تلك التطبيقات بعد أن أصبحت غير متصورة الحدوث أو لا تلائم العصر الذي نعيش فيه، وذلك كالحديث عن الجزية بعد أن استقر مبدأ المواطنة في الدساتير المعاصرة ، وأصبح يمثل نوعًا من العهد الذى يجب الوفاء به، أو كتلك التفرقة التقليدية التى تقسم الدول إلى دارين، دار إسلام ودار حرب، بعد أن استقر النظام الدولى على الميثاق الإنسانى الذي يجمع كافة دول العالم فى تجمع واحد هو (الأمم المتحدة) والذي يكفل لكل دولة حدودها وحقوقها التى لا يجوز المساس بها من أى دولة أخرى ، ومن ثم غدا الحديث عن الدارين أو دار الإسلام ودار الحرب نوعًا من الافتراض الفقهى الذى تجاوزه الزمان ولم يعد سوى تراث يستدل به على ما كان.

ومن هذا القبيل أيضًا الحديث عن الخلافة الإسلامية والنظر إليها على أنها أصل يجب إقامته ونظام يتعين إعادته، مع أنها شكل لوحدة إسلامية يمكن الاعتياض عنها باتفاق الدول لا باستيلاء الأفراد على البلاد بعد أن رسمت حدودها وتعاهدت فيما بينها فى ميثاق دولى يجب الوفاء به ولا يجوز الغدر فيه ، لا سيما وأن فكرة الوطنية لا تنافى شكل الخلافة الإسلامية، فكل منهما وسيلة لوحدة المسلمين، وإذا كانت تلك الوحدة غاية في ذاتها، فإن ما يوصل إلى تلك الغاية يأخذ حكمها في المنزلة والمشروعية، وقد تم تصحيح كثير من المفاهيم الإسلامية وتجديد تناولها بما يجعل الخطاب الدينى المتعلق بها ملائمًا للعصر ومواكبًا للمستجدات [2].

---

(١) البقرة : ١٩٠ .

(٢) كتابنا : مفاهيم يجب أن تصحح – السابق .

المعنى المقصود بتجديد الخطاب الدينى:

من المهم تحديد المفهوم الصحيح لتجديد الخطاب الدينى، فقد كثر الكلام فيه على نحو جعل إدراك هذا المفهوم أمرًا ثقيلاً على العقول لكثرة التعريفات وتعدد المداخل، وكما قيل: فإن كثرة الكلام ينسى بعضه بعضًا، وقد حدث لتجديد الخطاب الدينى مثل ذلك وأكثر، حيث يرى البعض أنه لا يجوز الوقوف بالتجديد عند تجديد الخطاب الدينى، بل يجب تجاوز ذلك النطاق إلى تجديد الخطاب الثقافى والخطاب الفنى والخطاب الاجتماعى: وغير ذلك من أنواع السلوكيات التى يجب تجديدها بما يجعلها مواكبة للواقع وملائمة للعصر.

لكن يبقى تجديد الخطاب الدينى هو (الأهم) من تلك التجديدات المطلوبة ، لأنه هو الذي يخاطب الفطرة السوية في الإنسان، وهى مما يجب التركيز عليه ، لأنها إذا صلحت أصلحت البدن، وهذبت السلوك، ولأن الخلل في ذلك الخطاب ووقوفه عند العصور الأولى للدعوة الإسلامية في مجال تطبيقها هو الذي خلق التطرف، وأوجد تلك الموجات المتوالية من العمليات الإرهابية التى حيرت الأفراد، وأهلكت الشباب، وأحدثت تلك التفجيرات التى راح ضحيتها خلق كثيرون وإنجازات كبيرة أقامها الناس بأموالهم وعرقهم، ولأن تجديد الخطاب الدينى تحديدًا هو القادر على إحداث حركة حياتية إذا لم تقم على الاستقامة فإنها ستكون وبالا على أصحابها وعلى الناس أجمعين.

والتجديد المطلوب في ذلك:

هو الذي يوافق مقصود الله تعالى من تقرير الحكم الشرعى وفقًا لما يحقق مصالح الناس ويدفع الضرر عنهم، ومعيار صحته مأخوذ من المبدأ العام للمشروعية في دين الله والذي يقوم على أنه لا يوجد أمر من أمور الدنيا إلا وتجتمع فيه المفاسد والمصالح، فإذا غلب جانب منهما كان المدار عليه في المشروعية أو عدم المشروعية، ومن ثم إذا غلبت المصلحة على المفسدة كان مشروعًا، وإذا غلبت فيه المفسدة على المصلحة كان ممنوعًا، ولذلك كان الفعل ذو الوجهين منسوبًا إلى الجهة الراجحة ، فإن رجحت المصلحة فمطلوب ، وإن رجحت المفسدة فمهروب منه [1].

ومن مقتضى ذلك التحديد المطلوب لتجديد الخطاب الدينى أن يكون هناك احترام للأصول وحرص عليها، وبُعد عن التفريط فيها، وأن يتم استخدام تلك الأصول على ضوء الفهم الصحيح للواقع قصدًا لإنزالها عليه، فلا ينفصل الواقع المستجد عن الأصول، ولا تبتعد الأصول عن مجال التطبيق ، فيتحقق مقصود الله من إنزال الشريعة وجعلها هى الحلقة الأخيرة فى سلسلة وحى السماء

---

(١) الشاطبى – الموافقات فى أصول الشريعة – المجلد الثانى – ص ٢٦ وما بعدها – شرح الشيخ عبد الله دراز ، وضبط الشيخ محمد عبد الله دراز – طبعة الفكر العربى.

إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وكما يقول الشهرستانى: إن النصوص متناهية ، والوقائع غير متناهية ، وما لا يتناهى لا يحكمه ما يتناهى ، ولهذا يجب النظر والاجتهاد لإنزال تلك النصوص المتناهية على ذلك الواقع غير المتناهى ، وما من شك فى أن القيام بهذا العبء ليس سهلا، وإنما هو أمر عسير إلا على من وفقه الله فيه وهداه إلى الأصوب منه ، وربما كان ذلك هو المقصود من حديث النبى ﷺ : " **من يرد الله به خيرًا يفقهه فى الدين** " (١).

إن بعض من يقومون بهذا العبء الثقيل يقولون ما لا يصح أن يقال حتى ولو كان سنده صحيحًا، لأن السند الصحيح قد يحمل معنى خاصًّا، أو واقعة معينة ربما يصعب تكرارها أو وجود نظير لها، وقد يكون معناها ملائمًا للواقع فى عصرها، أو فى الحاضر، ولكن الألفاظ التى تصاغ بها قد لا تفهم على النحو المراد منها فتحدث في نفوس المخاطبين بها أذى نفسيًّا، أو صدودًا عقليًّا، أو سوء فهم لما سيقت له تلك العبارات كمن قرأ في كتاب عن الإمام الشعرانى جاء فيه : أنه كان يحنو على الأطفال ويجلسهم بجواره ، وأنه كان إذا أراد أن يجلس طفلًا بجواره مسح على مقعدته ثم أجلسه ، ففهم البعض من عبارة (مسح على مقعدته) أنه كان يهيم بالغلمان، وأن المسح على المقعدة يومئ في أفهامهم إلى الإثارة البعيدة عن أخلاق العلماء وهدى الإسلام ، بل رأى البعض أن يقاضى ناشر الكتاب لأنه أتى أمرًا نكرًا ونشر كتابًا يسيء إلى الفضيلة والأخلاق ، ولم يدر أولئك الناقمون أن المسح على المقعدة خاص بمكان الجلوس وليس بما هو مشهور من جسم الإنسان ، ومن الممكن أن يتغير اللفظ ليدل على المطلوب قصدًا فيقال: ومسح مكان جلوسه بجواره ، أو ما إلى ذلك من العبارات التى تبتعد بالأفهام عن هذا المعنى السفيه.

أهمية تقنين ضوابط الحديث والإفتاء في الدين:

ومن المهم فى هذا المجال وضع الضوابط التى يكون بها الشخص مؤهلا وصالحًا للحديث في الدين، ومن باب أولى الإفتاء فيه، حيث تخوّض في هذا الأمر من لا يصلح، وهب فيه ودب كل من يرى في نفسه قدرًا من الفيهقة التى يقعقع بها في الفضائيات، فصنعوا من أنفسهم نجومًا، وقدموا أنفسهم للناس على أنهم أصحاب الولاية الشرعية للحديث في الدين، وهم أكثر الناس عوارًا في تلك الرسالة المقدسة التى تمثل وراثة الأنبياء، وخلافة المرسلين، لكن حسن مظهرهم وزلاقة ألسنتهم تخدع الناس فيهم وتجعلهم يثقون فيما يقولونه فى دين الله ويعتقدون أنهم يتحدثون صوابًا، وهم أبعد ما يكونون عن الصواب.

---

(١) متفق عليه من حديث معاوية ﷺ النووى : رياض الصالحين– رقم ١٣٨٤ – تحقيق : محمد ناصر الدين الألبانى – طبعة المكتب الإسلامى ص ٤٤٥ .

والتخصص في دين الله يرتقى درجات ولكل درجة منها أناس لا يصلحون لكسب منزلة ما يعلوها، فطالب الدرجات العلمية الدنيا له منزلة، وطالب الدرجات الجامعية له منزلة، وما فوق الدرجات العليا له منزلة بحسب فهمه وقدرته العقلية وما حباه الله به من نعمة العقل والفهم، والقدرة على الاستنباط، ومن العلماء من يصل إلى مرتبة الاجتهاد، ولكل منزلته التى يجب أن يتنزل فيها، ولا يغتصب التى تليها أو يتظاهر بأنه قد وصل إليها حيلة أو اغتصابًا، لأن ذلك يكون من باب الاحتيال أو اغتصاب مكانة، أو ادعاء منزلة في العلم بدون حق، فهى تمثل نوعًا من الاحتيال المؤدى إلى إتلاف دين الله، وتضليل الناس بغير علم، وإفساد حياتهم بذلك، ومن يفعل ذلك يكون جانيًا مستحقًا للعقاب.

يدل على ذلك ما روى عن عائشة رضى الله عنها قالت: أمر رسول الله ﷺ: " **أن ننزل الناس منازلهم** " [1] وقيل[2]: يجب اتباع طريق أهل العلم فى ترتيب أهله ، فلا يقصر بالرجل العالى القدر عن درجته، ولا يرفع متضع القدر فوق درجته، ويعطى كل ذى حق حقه فيه وينزله منزلته، وذلك تصديقًا وإعمالاً لقول الله تعالى: ﴿ **وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ** ﴾ [3]، ومن المعلوم أن كل علم متصل بمصالح الناس المعتبرة من قبل الشارع ــ كالطب الذى يحفظ به الأبدان، وكذلك الهندسة، والبيطرة، وما إليها من علوم الدنيا المتصلة بحفظ المصالح ورعاية المعايش من المضار ــ يجب وضع الضوابط له حتى لا يشتغل به الجاهل الذى لا يعلم أسراره ولا يقف على دقائق علمه، فيفسد على الناس معايشهم ويتلف أبدانهم وأموالهم، وأعراضهم.

والدين على رأس العلوم التى يجب أن يتقنها من يتحدث فيه، لأنه يحفظ المصالح كلها ، كما أن إساءة استغلاله، واحتلال الدرجات فيه غدرًا وحيلة واغتصابًا يمكن أن يؤدى إلى هلاك الناس وقتلهم بالفتاوى الضالة التى تستحل دماءهم وأعراضهم وأموالهم، فضلاً عن إفساد دينهم وتحريف الكلم فيه على غير ما شرعه الله ورسوله، وهذه الأمور تمثل جرائم فى حد ذاتها، كما أنها تكون أداة تدفع الضالين والجاهلين إلى القتل والتحريف والتخريب والإفساد فى الأرض إفسادًا ما بعده إفساد باسم الدين والانتصار له، ومن الواجب شرعًا منع ذلك بما يلائمه في القضاء عليه، ومن أهم ما يمنعه التقنين الذي ينظم وسائل الدعوة إلى الله والحديث في الدين والإفتاء، والذى يبين شروط من يصلح لذلك ومن لا يصلح، مع وضع العقوبات الرادعة لمن

---

(١) صحيح مسلم شرح النووى –المطبعة المصرية ومكتبتها ٥٤/١ وما بعدها .

(٢) النووى – المرجع نفسه – ص٥٤ ،

(٣) يوسف: ٧٦.

يخالف ذلك القانون ويغتصب الحديث في الدين وهو جاهل فيه، أو ليس على الدرجة التى يصلح بها للحديث فى الموضوع.

وقد نقل الإمام مالك عن شيخه ربيعة – رضى الله عنهما – أنه قد صرح بأن: (من يفتى هاهنا – أى في الدين – أحق بالسجن من السراق)، وقال فيمن أفتى بأن شرب الدخان أشد من الزنا أنه: يلزمه التأديب اللائق بحاله كالتوبيخ أو الضرب أو الحبس أو القيد وذلك لتجرئه على الأحكام الشرعية وتغييره لها ، لأن حرمة الزنا قطعية إجماعية وحرمة الدخان مختلف فيها بين الحرمة والإباحة والكراهة، وإن كان الاجتهاد المعاصر قد استقر على حرمتها لما استبان فيه من الضرر المحقق(١).

ويلاحظ في ختام ذلك الكلام الموجز عن التجديد:

أن أمر التجديد ليس سهلا، و لن يؤتى ثماره في يوم وليلة ، ولكنه يحتاج إلى تغيير في الثقافة وصبر على إتيان النتائج ، لأن ما تراكم من سوابق الخطاب الدينى واحتوته كتب التراث قد استغرق قروناً عديدة، وليس من السهل على شخص أو أشخاص أو حتى مجموعة من العلماء أو الدول أن يقوموا بتغيير ذلك التراث المتراكم عبر قرون عديدة فى يوم أو شهر أو عام أو أقل من ذلك أو أكثر، بل إنه يحتاج إلى صبر ممن يصممون على التغيير، ومثابرة ممن يقصدون إلى التجديد، وحسْب العاملين فى هذا الميدان الشريف أنهم يحققون مقصود الله من تشريع الأحكام وينصرون مراده من بعثة خاتم النبيين بالإسلام.

ثانيًا : تصحيح المفاهيم المستغلة من قبل الإرهابيين:

ومن أهم وسائل علاج الإرهاب أن يقوم المتخصصون وأهل الذكر والفهم الصحيح لدين الله بتعقب المفاهيم التى استغلها الإرهابيون لتبرير أعمالهم الإرهابية، والتى تمثل شططًا بينًا في فهم أحكام دين الله والانحراف بها عن الغاية المقصودة منها ، وما من شك في أن ذلك التتبع لتلك الأفكار المستغلة من قبل الإرهابيين يمثل عاملاً مهمًا في القضاء على أهم سبب من أسباب الإرهاب وهو استغلال الدين لهدم الدين والحياة وإهلاك الحرث والنسل ونشر الفساد في الأرض.

وتصحيح المفاهيم يجب أن يقوم به القادرون عليه من أهل العلم والاختصاص، ويجب أن يعلم أولئك العلماء المتخصصون من أهل القدرة على التجديد أنهم سيستهدفون من قبل الإرهابيين بالطعن واللمز ورميهم بالكفر والمروق ، ولعل ذلك الآن هو الذى يضع الأزهر الشريف وشيخه

---

(١) فتح العلى للمالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك – طبعة الحلبى ٥٩/١، وحاشية ابن عابدين على الدر المختار ٣٩٥/٢ .

وعلماءه فى مرمى الاستهداف لتلك الجماعات الإرهابية، حيث رموه بما يشكك الناس فى موضوعيته وحياده ونزاهته الفائقة على حماية دين الله منهم، وما زال هذا الحصن الحصين للإسلام هدفًا لتطاولهم ومرمى لسوء أدبهم، لأنه هو النور الذي يفضح ما يفعله أولئك المجرمون بدين الله في ظلمات جهلهم وسواد قلوبهم وسوء نيتهم.

ثالثًا: إصلاح التعليم بما يساعد الطالب على الحوار والفهم :

مما هو معلوم أن الخلل في التعليم قد أدى إلى تجميد عقول الطلاب، وأفقدهم القدرة على الابتكار والتجديد، وجعل عقل الطالب حبيس ما يُمْلَى عليه من الكلام فيحفظه من غير فهم بعد أن يتلقنه عن طريق أستاذ لا يعرف غير أسلوب التلقين والحفظ ، ولا يجيد سواه، وفي ظل هذا النظام الكسيح من التعليم يتحنط عقل الطالب ويغَلَّ نشاطه ، فلا يقوى على الابتكار أو التفكير الذي يبين له الفرق بين الخطأ والصواب، أو ما يقال وما لا يقال ، وما يجوز وما لا يجوز من التصرفات والأفعال.

كما أدى ذلك الأسلوب المتدنى من التعليم إلى افتقاد الشباب للقدرات العقلية التى تساعدهم على تكوين شخصية مستقلة وقوية ، فوقعوا ضحية لمن يغريهم بالمال ويستدرجهم إلى أحقر الخصال ، ولو أنهم قد تعلموا على النحو الذى ينمى عقولهم ويقوى شخصيتهم لاستطاعوا أن يدركوا حقارة تصرف من استدرجهم للإرهاب وأوقعهم في براثنه ، ولقدروا على مقاومته وفضح جرائمه.

رابعًا: تكافؤ وسائل مقاومة الإرهاب مع الأسباب المؤدية له:

إن المرض العضال يحتاج إلى الدواء الذي يقوى عليه ويلائمه، فإذا ضعف الدواء عن الداء غلبه الداء وانتصر عليه وحقق فيه ما يودى به وهو الهلاك ، وإذا قوى الدواء على الداء قضى على الداء وسلم البدن من شروره ، ولعل ذلك الخلل بين وسائل مقاومة الإرهاب وأسباب شيوعه هو الذي أدى إلى انفلات الإرهابيين وشيوع جرائمهم على هذا النحو الذي أصبح مقلقًا للأفراد والدول ، ويهدد البلاد والعباد.

ويبدو من شواهد الأحداث ومن خلل الملاءمة بين الداء وعلاجه أن الإرهابيين قد أحسنوا استخدام وسائل التواصل الاجتماعى وأجادوا استغلال أسباب المعيشة اليومية وصعوبة الجوانب الاقتصادية على مستوى الدولة ، واستطاعوا من خلال ذلك أن يحققوا مكسبًا في إرهابهم.

ومن الواجب أن يحدث تلاؤم يجنح للتفوق على الإرهاب وينجح فى القضاء عليه، وليستوعب إصلاح هذين الأمرين وغيرهما كل فئات المجتمع، فلا يفلت من بينه من يختطفهم

الإرهاب ويحوله إلى قنابل تنفجر في أمن المجتمع وتهدد سلامته ووجوده.

وتجدر الإشارة إلى ما يتنبأ به البعض من اتجاه الإرهابيين فى المستقبل القريب إلى استعمال المواد النووية الجرثومية والكيماوية والغازات السامة، فهى الخطوة المحتملة قريبًا بعد استعمالهم لتلك الأساليب التقليدية في الإرهاب، وسيكون الإرهاب غاية تستباح بها كل وسيلة مهما بلغ خطرها ، ومهما اتسع نطاق تدميرها [1].

خامسًا : احتضان الشباب وزيادة وعيهم الوطنى:

من المهم في مجال القضاء على الإرهاب تدعيم دور الشباب وزيادة وعيهم الوطنى ، حيث تتجلى أهمية هذا الأمر من وجهين:

أولهما: أن الشباب هم عماد نهضة الأمة وصنَّاع مستقبلها؛ لأنهم الخلف الذين سيحملون الراية بعد آبائهم، ولهذا يجب تدعيم دورهم في الحياة وإبراز مدى أهمية هذا الدور، وذلك بأن يكونوا شركاء معهم في صنع حياة كريمة وبناء مستقبل يليق بهم، ويجب أن يكون مثلهم كمثل الأب مع ابنه حيث لا يسوغ أن يترك الأب ولده دون تدريب أو تعليم يشعره بأن دوره في صنع المستقبل قادم وأنه يجب أن يستعد له بالجد والاجتهاد والتدريب على أحدث ما وصلت إليه مخترعات العصر حتى لا يكون متخلفًا عن أقرانه في أى مكان بالعالم ، وحتى يكون الجيل الحاضر مطمئنًا إلى أن بلده سوف يؤول أمرها إلى يد أمينة تستطيع أن تؤدى الأمانة وأن تقوم عليها، وقد استبان أن قدرًا كبيرًا من مكونات صناعة الإرهاب قد جاء من تهميش دور الشباب وإقصائه عن خدمة بلده واستئثار الكبار بكل شيء حتى غلب الحق الخاص على الحق العام ، وأهمل الهم الوطنى حتى تسلل إليه من لا يحترمونه ولا يؤمنون به وظهروا بمظهر المخلص الحريص عليه ، وهم أشد ما يكونون خيانة له وتآمرًا عليه، وتربحًا منه.

ثانيهما : أن ترسيخ الدور الذي يجب أن يقوم به الشباب في المجال الوطنى قد لقى إهمالا كبيرًا مما جعلهم يفقدون حماسهم للعمل الوطنى ، ويتلمسون كافة الفرص للفرار خارج البلاد طمعًا في مستقبل أفضل ، وذلك بعد أن شعروا بالتهميش والإقصاء عن أى فرصة يمكن أن يكون لهم فيها دور يخدم بلدهم، ولم يعد لكلمة (الوطن) في نفوسهم معنى بعد أن حيل بينهم وبين الإحساس بالعدل أو الشعور بالكرامة.

ومن الواجب أن يعلم الشباب أن حفظ الأوطان يسبق حفظ الأديان ، ويفوق قيمة الحياة؛ حتى أوجب الشارع الحكيم بذل الروح والمهج فى سبيل حفظ البلاد والمحافظة على بقائها سالمة

---

(١) فى هذا المعنى : بحث الدكتور عبد القاهر قمر – السابق – ص ٤٧٦.

آمنة، وأن حب الوطن من الإيمان كما تعلمنا في مرحلة الطفولة والصبا، وأن الإنسان لا يمكن أن يحيا كريمًا إلا إذا كان وطنه كريمًا وآمنًا من المخاطر.

سادسًا : تفعيل الدور العقابى للإرهاب:

من المهم تدعيم الدور العقابى للإرهاب وعلى الأخص من جهة المدة التى يستغرقها ذلك العقاب، حيث تستغرق الإجراءات زمنًا ينفصل الحكم فيه عن بشاعة الجرائم عند وقوعها، ولذلك يكون تفاعل الناس مع الأحكام التى تصدر بعد تلك المدة الطويلة – حتى ولو كانت أحكامًا شديدة – غير ذى تأثير في مجال الردع العام، وربما لا يربط الناس بين ذلك العقاب الشديد وبين قسوة الجريمة التى وقعت ممن صدرت بحقهم تلك الأحكام العقابية عن جرائمهم الإرهابية.

وقد استبان من الدراسة أن الجريمة الإرهابية إنما تستهدف إسقاط النظام ونسف القانون؛ فلا يجوز أن يستفيدوا من الضمانات التى قُرِّرَت للمتهمين بوجه عام، لأن جريمتهم (حرابة) أو صيالة فى التشريع الإسلامى، ودفع الصائل القاتل لا يكون بتقرير الضمانات له للدفاع عن نفسه، حيث لا محل لإعمال تلك المبادئ، ومن ثم أجاز الفقهاء قتله ابتداء دفعًا لشره، ومنعًا من أن تحدث جريمته أثرها في إتلاف النفوس والأعراض والأموال.

وإذا كان جزء كبير من أسباب القضاء على الإرهاب يتمثل في الحوار والمناقشة وتصحيح المفاهيم، وتجديد الخطاب الدينى، فإن كل تلك الأمور وأمثالها مشروطة بانعدام المواجهة القتالية من الإرهاب، فإن القتل لا يجابه بالحوار، والسلاح لا يقابل بالكلمة، ولكن يجب التعامل بالمثل في كل أمر يقع فيه اعتداء على الناس أيا كان مصدر ذلك الاعتداء أو ميدان وقوعه ، وسواء أكان قتلًا من باغ صائل، أو محارب ظالم في حرب نظامية أو فتنة داخلية ، لأن رد الفعل يجب أن يكون من جنس الفعل والسيئة لا تجزى إلا بمثلها ، والجزاء لا يجوز أن يكون إلا من جنس العمل ، ولهذا يجب مراعاة ذلك في مجال الردع العقابى عن جرائم الإرهاب.

سابعًا : تدعيم ثقافة المحافظة على الحياة :

من الأمور التى كادت تستقر في وجدان الناس عن المسلمين أنهم قوم لا يحترمون الحياة ويتلفونها لأقل الأمور حتى ولو كانت تلك الأمور مما لا يمس حقًّا للعباد، أو يطيح بمصلحة عامة، بل إن كلمة القتل أو قطع الرقاب قد ترد على الألسنة لمجرد الانتصار للذات، وشاع ذلك في كثير من التناول العملى لبعض الفروع الفقهية مثل ترك الصلاة، أو الردة ، أو العود في جريمة شرب الخمر، أو سب الدين، أو ما إلى ذلك من الفروع التى يعلو فيها التنادى بعقوبة القتل وإراقة الدم، وكما لو كانت تلك العقوبة مقررة بإطلاق ودون شروط لو طبقت بالدقة الشرعية المقررة لما ورد

مسمى تلك العقوبة على الألسنة، ولما ذكر الناس اسمها، ولكن تعجل الانتقام، وشيوع نزعة التشفى، والتفاخر بقهر الآخرين والانتصار عليهم كان – ولا يزال – هو الدافع لتلك النزعة التى علت نبرتها وشاعت حدتها حتى أحدثت أثرها فى إظهار صورة المسلمين أو ثقافتهم بأنها ثقافة معادية للحياة.

إن بعض الكتاب والعاملين في حقل الثقافة والفن يغتبطون كل فرصة، ويغتنمون كل مناسبة، للحديث عن الغزوات وما حدث فيها من إراقة الدماء وأكل الأكباد، والتفاخر بمواطن الانتقام القتالى بأسلوب ينحرف بالمعانى السامية للجهاد إلى تلك الصور المشوهة التى تسىء إلى الإسلام وتدعم الفكرة الشائعة زورًا عنه بأنه قد انتشر بالسيف.

ومن طرائف ما يحكى في هذا السياق أن داعية سافر إلى فرنسا في شهر رمضان لإحياء لياليه ، ولما رجع أخذ يفخر بما حققه من إنجاز دعوى في أحد البرامج ويتباهى بأنه قد أسلم على يديه عشرات ، ولما سأله أحد المذيعين عن سر ذلك، قال: إنه قد شرح لهم عَدْل الإسلام في الحدود والقصاص، فلما عرفوا ذلك بهرهم ما قاله والتفوا حوله يتسابقون في إعلان إسلامهم ، ومن عجيب الأمور فيما ذكره أنه قد اختار موضوعًا يتعلق بالقتل ، وإن كان يتعلق به من جهة أنه حكم في جريمة ، وتناسى أن ذلك مما يصعب تقبله في ظل تلك الظروف المسمومة والأفكار العنيفة عن الإسلام، ولم يكن من المستحسن أن يتحدث هذا المبعوث إلى فرنسا عن القتل في شهر الصوم الذي يعلم الناس التقوى حتى ولو كان عقوبة مقررة شرعًا، بل كان من الملائم أن يختار من الموضوعات ما يلائم الزمان والمكان وثقافة المخاطبين فيتحدث – مثلاً – عن رحمة الإسلام وسماحته وعدله مع جميع الخلائق وليس مع المسلمين وحدهم، أو غير ذلك مما يناسب الزمان والمكان.

ولا يخفى على أحدٍ تلك الجرائم الإرهابية التى تباغت الناس في الشرق والغرب ويذهب ضحيتها أرواح بريئة وأنفس مصونة ودماء معصومة دون ذنب أو جناية، وبغير مبرر ظاهر سوى الانتقام وإراقة الدماء لا لهدف مشروع أو حق مطلوب، بل تعبيرًا عن أنفس حقودة وعقول متخلفة وقلوب جاحدة قاسية تكره الحياة وتحقد على الناس، ولا ترى الحق إلا فيما يفعلونه مع أنهم أبعد ما يكونون عن الحق، وأنأى ما يكونون عن الصواب.

لقد تكاتفت تلك التصرفات البليدة والجرائم العنيفة في الإساءة للإسلام ودعوته إلى حفظ الدماء واحترام الحياة الإنسانية باعتبار أنها منحة إلهية تحمل إبداع الخالق العظيم سبحانه، وقدرته المتفردة فى خلق هذا الإنسان الذى أكرمه بالعقل وشَّرفه بالتكليف وسخَّر له كل ما فى الكون ليقوم

بالمهمة التى أوجده الله من أجلها، وهى عبادة الله سبحانه وتعالى وعمارة الكون حفاظًا على حقوق الأجيال.

ومن الواجب أن يعاد النظر في تلك الثقافة التى ترسخ لكره الحياة والانتقام من الأبرياء، وشيوع أفكار الذبح والحرق وقطع الرقاب، لتحل محلها أفكار إسلامية أصبح التذكير بها من ضرورات الإصلاح وأساسيات التجديد، والقضاء على الإرهاب.

إن ما أشيع عن المسلمين من حب للقتل وميل لسفك الدماء قد انعكس على نظرة الآخرين لحياتهم ، فاستهانوا بها، ولم يتعاملوا معها بما يجب أن يكون، بل زادهم ذلك تبلدًا وبرودا تجاه ما يقع من أحداث القتل على الدماء الإسلامية أو ما يقع من الجرائم الإرهابية داخل بلاد المسلمين، ومن عجيب الأمور فى ذلك أن تأتى تلك الاتهامات وما بنى عليها من تلك التصرفات في ظل البيان القرآنى الصريح الذى يجعل المساس بالدم الحرام أو قتل النفس دون حق أو فساد فى الأرض كأنه قتل للناس جميعًا، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعًا، قال تعالى: ﴿ **مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا** ﴾ [1]. وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد دليل ناسخ ولم يرد فى شرعنا ما ينسخه، بل العمل فيه على وفقه.

وما من شك في أن ديننا يجعل مساس القاتل بنفس واحدة دون ذنب في منزلة قتل الناس جميعًا، وإحياء نفس واحدة بمنزلة إحياء نفوس الناس جميعًا؛ لأن الحياة الإنسانية لا تقبل التجزئة، والنيل من بعضها – حتى ولو كانت نفسًا واحدة – كالنيل من جميعها ، فهو دين جدير بالتقدير، والحياة التى يدعو إلى حفظها يجب أن تكون جديرة بالاحترام.

(١) المائدة : ٣٢.

خاتمة

فى ختام هذه الدراسة – يبدو واضحًا – مدى خطورة الإرهاب وتأثيره على التنمية الاجتماعية، والشباب ، وقد استبان منها أن العلاج يبدأ من حيث ينتهى الداء، وإذا كان داء الإرهاب يتهدد أول ما يتهدد الشباب في وجودهم وحياتهم ومستقبلهم وتدمير أدوات التنمية الاجتماعية التى يتوقف عليها مصيرهم، يكون بدء الانطلاق في القضاء على الإرهاب من خلالهم، ويجب إعدادهم لهذا الدور، وتدعيم ثقتهم في أنفسهم، بكفالة التعليم والثقافة والفكر الذي يصنع منهم رجالا قادرين على حمل الأمانة، ويدعم ثقتهم في أنفسهم، وفي بلادهم ، ومن قبل ومن بعد في ربهم القادر على أن يلهمهم التوفيق والسداد ، وأن يوفقهم لما فيه الخير والرشاد، هذا والله هو الموفق والمعين .